

زبدة الأصول

[27] وبغير الوضع، وكلاهما كما ترى. فيستكشف من ذلك عدم تمامية ذلك. وفيه: ان

العقلاء لهم بنائات عديدة كلية فيما يتوقف رفع احتياجاتهم عليه، كبنائهم على حجية الظواهر، واعتبارهم ملكية زيد لشيء خاص بعد شرائه له، وغير ذلك من الموارد، والمراد من البناء في هذه الموارد، ليس انهم يشكلون مجلسا لذلك، بل هو امر ارتكازي للجميع لا يتخطون عنده. ومن هذه الموارد الوضع. فان بناء العقلاء - لاحتياجهم الى ابراز مقاصدهم بالالفاظ - يكون على متابعة وضع من له الوضع في هذا التعهد، وهم ايضا يتعهدون لذلك تبعاً له، فكل فرد من الافراد يكون متعهداً، ولكن يستند الوضع الى الجاعل الاول، لسبقه، وصيرورة وضعه، داعياً لوضع غيره. ويترتب على ما ذكرناه امران: احدهما: ان كل مستعمل واضح حقيقة. ثانيهما: ان العلة الوضعية، مختصة بصورة خاصة، وهى ما إذا قصد المستعمل تفهيم المعنى باللفظ، وما يرى من انتقال الذهن، من سماع اللفظ الى المعنى وان صدر من شخص بلا قصد التفهيم، أو عنه بلا شعور واختيار، بل وان صدر من اصطكاك حجر بحجر، فهو لا ينافى ما ذكرناه، ولا يكون مستنداً الى العلة الوضعية، بل هو من جهة الانس الحاصل بكثرة الاستعمال أو غيرها. ثم ان العلة تتحقق بالتصريح بانشائه، فيقول الوضع قد وضعت اللفظ الفلاني للمعنى الفلاني، وباستعمال اللفظ في غير ما وضع له، كما إذا وضع له، بان يقصد الحكاية عنه، والدلالة عليه بنفسه، لا بالقرينة، ويسمى ذلك بقسميه بالوضع التعييني، كذلك ربما تتحقق بكثرة استعمال اللفظ في المعنى من شخص واحد أو من اشخاص متعددة، الى ان يحصل به الاختصاص والارتباط الخاص، ويسمى بالوضع التعييني. وقد اورد على القسم الثاني من الوضع، التعييني: بان الوضع يستدعى لحاظ اللفظ مستقلاً، والاستعمال يستدعى لحاظه فانما في المعنى. فالوضع بالاستعمال يلزم لحاظ اللفظ بوجهين وبلحاظين في واحد شخصي محال.
